[86] أهالوا عليه التراب. وأن تكون الصفوف مشحونة، وبين كل صف وصف قدر مربط عنز وأن لا يقرأ المأموم خلف الامام. وروي أن ترك القراءة في صلاة الجهر خلف الامام واجب 1 والاثبت الاول. واعلم: أن المأمومين والائمة على خمسة أضرب أيضا: حاضر يأتم بحاضر. ومسافر بمسافر. فهذان يتبعان إمامهما في كل أفعاله. وخائف بخائف. فهذا الضرب يقسم الامام المأمومين فرقتين: فرقة تقف بإزاء العدو، وفرقة يصلي بها ركعة، ويطيل القيام في الثانية حتى يتموا هم وينصرفون، وتجئ الفرقة الاخرى، فتدخل في الصلاة، فيصلي بها ثانية، وهي لهم اولى. ويطيل التشهد حتى يصلوا الثانية ويجلسوا معه فيسلم بهم. وفي المغرب: يصلي بالفرقة الاولى ركعة ويتمون هم تمام الثلاث وهو يطيل القيام. ثم تأتي الفرقة الاخرى: فيصلي بهم إثنتين ويطيل التشهد حتى يتموا ويسلموا معه. ومسافر يأتم بحاضر: فهذا يسلم في إثنتين، ولا يتبع الامام إلا فيهما إلا في صلاة المغرب خاصة، فإنه يتبعه في الكل لانه لا قصر فيها. فأما الحاضر خلف المسافر: فقد بينا أنه يكره أن يأتم به، فان فعل: فليتبعه في إثنتين، ثم يتم لنفسه، ولا أرى لها فضلا. _____

(1) انظر وسائل الشيعة 5: 422 - 424، باب 31 من أبواب صلاة الجماعة، ح 5 و 6 و 7 و 12.
